

عند موته ليتم الطلوك بتل على غيره فهو صفة تجلي عيضه وينكشف
بالانكشاف التام بدأى تلك الصفة على من علم بتجلى قامت جميع المصير به
الموصول المذكور باعلى تجلي ما يصح ان يذكر ويمكن ان يصير غيره عدل
الشيء المذكور ليعلم بوجوده والمعدوم وقد يتوهم ان المراد بالعلم لان في ذكر
العلم ذكر المعلوم وعدل عند المذكور بقا ذكره على الوجود والجلد فقد وضع العلم
والجلد ان لا يتجلى فيهما وكذا اعتقاد المقلد لا يتحققه على العبد العجلى بشرط
الصدق واعمال العقدة والحق حقيقة في انفع العلم بالثبوت في ان
يحصل سعادة الدنيا والاخرة مرفد قايق العلم والابو حنيفة هذه
انما لفق معرفة النفس بالهاى ما حصل لها من الخير ما حصل عليها من الشر
وهو بهذا المعنى عمن الفق الذي يعرف بالعلم الكافي في قول ابو حنيفة رحمه
ايضا العلم بالذات والعلو والعلو والعلو والعلو والعلو والعلو والعلو
ان يتصل الاخرة اعلى الجنة وما فيها من الدرجات لان العلم يتصل بها
بها ضحان ولاخرة ابدية باقية ولا يتم ترك الفانى لاجل البلى فيبقى هذا الكلام
المصنف يعني في التمر ما قال ابو حنيفة ينبغي في العلم ان لا يفصل عن الدنيا والاخرة
عن نفع من معرفة نفع بالقر والفقر والفناء وما تفسر بهذا اللفظ
العلم عن معرفة حقيقة النفس والامر والتلف في معرفة صفات وحقق
هذا المعنى في قوله من عرف نفسه فقد عرف ربه وما ينفعها من العبادات
والطاعات

لا بد ان يكون
معرفة قايق

والطاعات وما يترجم من الفرائض والكرهات واليهى في الدنيا والاخرة لها
يتجدد معترف علمان لا يفصل بينهما من الثواب والحساب ويتبع اعتبارها
من الاثام والسيئات كما لا يكون علمه لبقا في حق عقاب وعلمه على
شاهد اوله ليلالته هذه حاضرة في كل وقت عفوته يتصوره في تحوالت الحق وعقوبته
فاعلى في ذلك ونحوه بان العلم من سطو وعقاب وقد صرح في مناقب العالم في بيانها
وقضاة هذا شروع في بيان فضل العلم ايات على واذ اخبار حجة مشهورة
لم نتخذ كبرها في بطول الكتاب ويكون في فضلها ما روي في الحديث
ان عند الله قالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلك طريقا يلتمس فيه علما
سهل الله له به طريقا يسيرا فخرق الجنة وانما لا يكون لضم جنتها في العلم وان العلم
من في السموات ومن في الارض والحيات والجمادات فضل العلم على كل شيء الا
ليلت البدن على ما لا يكون ان العلم اشر من الانبياء والارسل في بيانها
ولادعها او ما روي العلم من اخذ اخذ بخطه في كل ما في المصالح فصل في التوبة
معرفة الفصل في التوبة ظاهرة في الاصطلاح طائفة من السات تفرقت احكامها بال
الما قبلها غير متراجم باليائس والكتاب من وصل الى العباد حق ولا وكذا
في الكسبية وارفع على ان يضر مبتداه عند وفاء مبتداه على تعدد الموصفي
فصل من الفصول في التوبة الكسبية التي تحصلت في القيام ثم لا بد من التوبة في
زمان عام العلم اذا استعمل في الاصل خاصته في جميع الاحوال الا في حال مقصود
الا علم

خبر

التوبة

Copyrighted material